المملكة المغربية
وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية
والمساواة والأسرة

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⴰ ⵜⵣⵎⵣ
ⵜⴰⵏⴰⵎⵓⵔⵜ ⴰ ⵙⵎⵓⵔⵙⵏ ⴰ ⵜⵓⵍⵍⴰ

ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ, DU DÉVELOPPEMENT SOCIAL
DE L'EGALITÉ ET DE LA FAMILLE

تقرير حول حصيلة

خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

ماي 2021

www.social.gov.ma

المحتوى

1. ورقة موجزة حول خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول 4

السياق العام 4

الفئات المستهدفة 4

الهدف العام 4

الأهداف الفرعية 5

تدابير خطة العمل 5

2.حصيلة خطة العمل خلال الفترة من 4 دجنبر 2019 إلى 20 ماي 2021 6

وضع فرق العمل والأدوات العملية 6

تنظيم اجتماعات تنسيقية 6

وضع قاعدة للمعطيات حول العرض في مجال الايواء الاستعجالي المؤقت 7

وضع دلائل عملية 11

توسيع المجال الترابي لتنزيل خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول .. 15

على مستوى التوعية والتحسيس 17

ملاحق 19

الملحق 1: تقرير اجتماع لجنة قيادة وتتبعخطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، الاثنين 01 فبراير 2021 20

الملحق 2: محضر اجتماع إطلاق خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، بتاريخ 04 دجنبر 2019 25

الملحق 3: وثيقة خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، 04 دجنبر 2019 27

الملحق 4: الميثاق الأخلاقي لخطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول 32

1. ورقة موجزة حول خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

السياق العام

انطلاقا من التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، في مجال النهوض بأوضاع الطفولة وحمايتها، وانسجاما مع مبادرة الرباط مدينة بدون أطفال في وضعية الشارع التي أطلقها المرصد الوطني لحقوق الطفل الذي تترأسه صاحبة السمو الملكي الأميرة للامريم، أطلقت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة ورئاسة النيابة العامة خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، في تجربة نموذجية شملت مدن الرباط وسلا وتمارة، وذلك بتاريخ 04 دجنبر 2019.

تم إطلاق هذه المبادرة بتنسيق مع وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان، وزارة الداخلية، وزارة العدل، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الصحة، المديرية العامة للأمن الوطني، القيادة العليا للدرك الملكي، المرصد الوطني لحقوق الطفل، العصبة المغربية لحماية الطفولة.

تسعى خطة العمل إلى توفير جواب عملي لحماية الأطفال من جريمة الاستغلال في التسول التي أصبح ممارسة يمكن ملاحظاتها في الفضاءات العمومية بالعديد من المدن لا سيما المدن الكبرى بالإضافة إلى المواقع السياحية التي يتوافد عليها الزوار بكثرة.

الفئات المستهدفة

- الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول حسب فصول القانون الجنائي 327 ، 328، 330، 448-1 إلى 448-14؛
- أسر الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول.

الهدف العام

توفير التدابير المواكبة لتطبيق القوانين المتعلقة بحماية الأطفال ضد جريمة الاستغلال في التسول، وذلك وفق منظومة مندمجة للحماية تشمل التكفل الطبي والنفسي، المساعدة الاجتماعية، التربية والتكوين، التنشيط الثقافي والرياضي، إعادة الإدماج، التتبع والتقييم.

الأهداف الفرعية

1. رصد الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول وسحبهم من الشارع وحمايتهم من المشتبه فيهم، واتخاذ التدابير القضائية والإدارية الملائمة لأوضاعهم الاجتماعية والأسرية؛
2. تقديم الاسعافات الطبية والاجتماعية المستعجلة، وتتبع الوضعية الصحية والاجتماعية للأطفال؛
3. إعادة إدماج الأطفال داخل أسرهم، إذا كانت لا تشكل خطرا عليهم؛
4. مواكبة الأطفال وأسرهم للاستفادة من برامج صندوق التماسك الاجتماعي وصندوق التكافل العائلي وبرامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، والبرامج الاجتماعية القطاعية المتوفرة، ومشاريع الجمعيات الشريكة؛
5. إيواء الأطفال الضحايا بمؤسسات الرعاية الاجتماعية عند الحاجة؛
6. إدماج الأطفال الضحايا داخل منظومة التربية والتكوين ومواكبة استفادتهم من الخدمات المتوفرة على مستوى المطاعم المدرسية والأدوات المدرسية والنقل المدرسي والداخليات؛
7. تتبع وتقييم تطور وضعية الطفل في مدار الحماية.

تدابير خطة العمل

1. وضع فريق عمل ميداني متعدد التخصصات بالأقاليم والعمالات المستهدفة يسهر على تيسير وتسريع استفادة الأطفال من الخدمات التي توفرها المنظومة المندمجة لحماية الطفولة ؛
2. وضع كتابة دائمة لفريق العمل الميداني، تسهر على إعداد مشروع جدول أعمال الاجتماعات التنسيقية لفريق العمل الميداني ومحاضر اجتماعاتها؛
3. وضع خلية للمساعدة الاجتماعية بالأقاليم والعمالات المستهدفة، تسهر على توفير الإيواء الاستعجالي المؤقت، المواكبة الاجتماعية للأطفال وأسرعهم، تتبع وتقييم تطور وضعية الطفل ؛
4. وضع لجنة مركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، تسهر على توفير الظروف والوسائل الملائمة لتفعيل خطة العمل وتتبعها وتقييمها، إيجاد حلول للصعوبات المطروحة ميدانيا، تعيين نقط ارتكاز تمثلها في فرق العمل الميدانية؛
5. وضع كتابة دائمة للجنة المركزية للقيادة، تسهر على تحضير اجتماعاتها وإعداد تقارير تركيبية حول حصيلة تنفيذ الخطة بالأقاليم المستهدفة.

2. حصيلة خطة العمل خلال الفترة من 4 دجنبر 2019 إلى 20 ماي 2021

وضع فرق العمل والأدوات العملية

- **وضع ثلاث فرق عمل ميدانية بكل من الرباط وسلا وتمارة**، تتكون من 44 عضوا يمثلون السلطة القضائية والقطاعات الوزارية والمؤسسات الوطنية والجمعيات؛
- **وضع 03 خلايا للمساعدة الاجتماعية بكل من الرباط وسلا وتمارة**، تتكون من 19عضوا منهم 14 عاملا(ة) اجتماعيا(ة)، و01 أخصائي نفسي اكلينيكي؛
- تعزيز فرق العمل الميدانية في مرحلة ثانية بممثلين عن 11 مؤسسة للرعاية الاجتماعية متخصصة في مجال الطفولة؛

تنظيم اجتماعات تنسيقية

تم تنظيم خمس اجتماعات تنسيقية على مدار السنة، امتدت من دجنبر 2019 إلى يناير 2021، تم خلالها تقديم الخطة وإعداد ميثاقها الأخلاقي، إعداد تقارير الحصيلة المرحلية، معالجة الصعوبات الميدانية وتوحيد المقاربات وتعزيز الانسجام بين مكونات فريق العمل؛

كما تم تنظيم اجتماعين تنسيقين حول الإيواء المؤقت للأطفال مع رئاسة النيابة العامة، بتاريخ 02 شتنبر 2020، ومع الجمعيات المسيرة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، بتاريخ 29 شتنبر 2020. وذلك بغية إيجاد حلول للصعوبات المطروحة ميدانيا. وقد مكنت هذه الاجتماعات من الوقوف على حاجيات بعض المؤسسات، وقيام الوزارة في هذا الشأن بدعم ثلاثة مشاريع في مجال الإيواء الاستعجالي المؤقت، حسب الاحتياجات المعبر عنها من طرف الجمعيات المسيرة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، بمبلغ يصل لحوالي 600.000,00 درهم.

وضع قاعدة للمعطيات حول العرض في مجال الايواء الاستعجالي المؤقت

توفر معطيات حول الأماكن الشاغرة حسب تخصصات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وتحيينها. وهي القاعدة التي أبانت عن توفر 303 مكان شاغر ب 11 مؤسسة للرعاية الاجتماعية للأطفال إلى غاية 01 أكتوبر 2020. وقد تم تحيين قاعدة المعطيات حول العرض في مجال الإيواء الاستعجالي المؤقت، أبان عن توفر 157 مكان شاغر في يناير 2021.

العرض في مجال الإيواء المستعجل

بمؤسسات الرعاية الاجتماعية للطفولة بكل من الرباط, وسلا وتمارة
01 أكتوبر 2020

المؤسسات المرخصة بالرباط – الأماكن الشاغرة خلال الأسبوع الأول من أكتوبر												
الإقليم	اسم المؤسسة	الجمعية المسيرة	الطاقة الاستيعابية المرخصة	عدد المستفيدين بتاريخ 02 أكتوبر 2020			الأماكن الشاغرة	الفئة المستهدفة	شروط القبول	عدد الحالات الموجهة من طرف النيابة العامة منذ انطلاق الخطة		
				المجموع	ذكور	إناث				مجموع الحالات	إناث	ذكور
الرباط	مركز للا مريم لرعاية الاطفال المهملين	العصبة المغربية لحماية الطفولة	200	189	125	64	11	الأطفال المهملون	الاطفال المتخلى عنهم من 0 إلى 18 سنة	43	23	20
	مؤسسة ابني	جمعية ابني	40	60	33	27	-20	المتشردون والمتسولون	الأطفال في وضعية صعبة / متمدرسون	10	6	4
	دار الأطفال العكاري	الجمعية الخيرية لمدينة الرباط	248	143	143	0	105	الأطفال المتمدرسون	الأطفال ذكور في وضعية صعبة / متمدرسين / التعليم الأولي / من 3 إلى 18 سنة	0	0	0
	المركب الاجتماعي الامل	جمعية تسيير مؤسسات الرعاية الاجتماعية الأمل	66	42	42	0	24	المتشردون والمتسولون	الأطفال في وضعية صعبة/ من 6 إلى 18 سنة	7	0	7
	دار الفتيات المواساة	جمعية المواساة	120	104	0	104	16	التلميذات المتمدرسات	الفتيات المتمدرسات من 6 إلى 18 سنة في وضعية صعبة	0	0	0
المجموع			674	538	343	195	136	المجموع		60	29	31

المؤسسات المرخصة بسلا - الأماكن الشاغرة خلال الأسبوع الأول من أكتوبر												
الإقليم	اسم المؤسسة	الجمعية المسيرة	الطاقة الاستيعابية المرخصة	عدد المستفيدين بتاريخ 02 أكتوبر 2020			الأماكن الشاغرة	الفئة المستهدفة	شروط القبول	عدد الحالات الموجهة من طرف النيابة العامة منذ انطلاق الخطة		
				المجموع	ذكور	إناث				مجموع الحالات	إناث	ذكور
سلا	مركز الاستقبال و التوجيه للأشخاص بدون مأوى قار	جمعية فدرالية الوكالات الدولية للتنمية	100: 24 تكفل شامل 76 خدمات نهارية	4	3	1	20	الأشخاص بدون مأوى قار	أطفال في وضعية تشرد	10	10	0
	المركب الاجتماعي التربوي سلا الجديدة	جمعية الأمل لدعم المركب الاجتماعي التربوي	256	180	96	84	76	الأشخاص في وضعية صعبة	أطفال في وضعية صعبة -متمدرسون او يتابعون تكوينا من 6 إلى 18 سنة	0	0	0
المجموع			256	184	99	85	96	المجموع		10	10	0

المؤسسات المرخصة بتمارة - الأماكن الشاغرة خلال الأسبوع الأول من أكتوبر												
الإقليم	اسم المؤسسة	الجمعية المسيرة	الطاقة الاستيعابية المرخصة	عدد المستفيدين بتاريخ 02 أكتوبر 2020			الأماكن الشاغرة	الفئة المستهدفة	شروط القبول	عدد الحالات الموجهة من طرف النيابة العامة منذ انطلاق الخطة		
				المجموع	ذكور	إناث				مجموع الحالات	إناث	ذكور
تمارة	دار الاطفال تمارة	الجمعية الخيرية الاسلامية تمارة	96	56	56	0	40	التلاميذ المتمدرسون	الأطفال من 7 سنوات إلى 18 سنة شريطة التمدرس، الفقر والهشاشة	0	0	0
المجموع			96	56	56	0	40	المجموع		0	0	0

الجمعيات الشريكة التي توفر خدمة الإيواء – الأماكن الشاغرة بالرباط وسلا												
الإقليم	اسم المؤسسة	الجمعية المسيرة	الطاقة الاستيعابية	عدد المستفيدين بتاريخ 02 أكتوبر 2020			الأماكن الشاغرة	الفئة المستهدفة	شروط القبول	عدد الحالات الموجهة من طرف النيابة العامة منذ انطلاق الخطة		
				المجموع	ذكور	إناث				مجموع الحالات	إناث	ذكور
الرباط	مركز الانطلاقة الجديدة	الجمعية المغربية لمساعدة الأطفال في وضعية غير مستقرة	56	45	45	0	11	الاطفال (ذكور) في وضعية صعبة	الأطفال (ذكور) أقل من 18 سنة في وضعية صعبة	3	0	3
	المركب الاجتماعي للمرأة و الطفل –ابي رقراق	الجمعية المغربية لمساعدة الأطفال في وضعية غير مستقرة	15	4	0	4	11	الأمهات العازبات- النساء ضحايا العنف بشتى انواعه	النساء و الفتيات و أطفالهن في وضعية صعبة	11	10	1
سلا	مركز الايواء المؤقت للأطفال في وضعية الشارع	الجمعية المغربية لتربية الشبيبة فرع سلا	30	21	12	9	9	الأطفال في وضعية صعبة	الأطفال في وضعية صعبة من 7 إلى 17 سنة	7	7	0
المجموع			101	70	57	13	31	المجموع		21	17	4

مجموع العرض المتوفر 303

وضع دلائل عملية

تم إعداد دليل جامع يتكون من 13 دليلا فرعيا، الهدف منه توفير معلومات لتسهيل التواصل والتنسيق بين مكونات فرق العمل الميدانية وخلايا المساعدة الاجتماعية، بالإضافة توفير معلومات لغرق العمل الميدانية حول البرامج والخدمات الاجتماعية المتوفرة لفائدة الأطفال والأسر، شروط ومساطر الاستفادة منها.

جدادة لتجميع المعطيات

- أبانت التجربة أثناء إعداد التقارير الدورية عن وجود صعوبة في معالجة المعطيات التي يوفرها فريق العمل الميداني
- عمل فريق من الوزارة ومن خلية المساعدة الاجتماعية على إعداد جدادة موحدة لتجميع المعطيات الميدانية؛
- تم بناء هذه الجدادة استنادا على تقارير فريق العمل الميداني؛
- تتضمن هذه الجدادة معلومات عن الطفل، ومعلومات عن المتهم(ة)، التدابير والإجراءات المتخذة، التتبع.

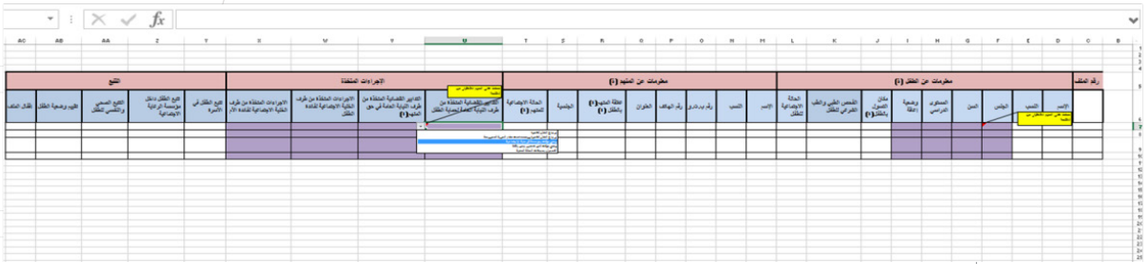

معطيات كمية وكيفية حول حصيلة حماية الأطفال

وبغية الوقوف على الحصيلة السنوية لخطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، ترأست السيدة جميلة المصلي، وزيرة

التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة والسيد الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة، اجتماع اللجنة المركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، وذلك بتاريخ 01 فبراير 2021، بمقر وكالة التنمية الاجتماعية بالرباط.

مكن هذا الاجتماع من الوقوف على الحصيلة السنوية للتجربة النموذجية لفريق العمل الميداني لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول بالرباط وسلا وتمارة، وتقييم نتائجها، وتدارس رافعات تعميمها لتشمل أقاليم أخرى. حيث أبان التقرير الذي أعدته الكتابة الدائمة للجنة القيادة عن مجموعة من النتائج، أهمها:

معالجة فريق العمل الميداني لـ 142 حالة تتعلق بالأطفال ضحايا الاستغلال في التسول، تتوزع بين 79 من الإناث و63 من الذكور

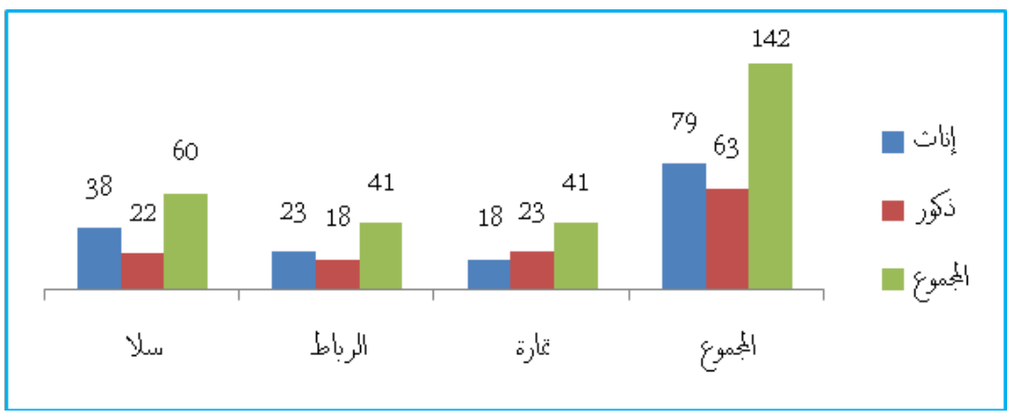

كما أبانت المعطيات الميدانية أن 66% من الأطفال يتراوح سنهم ما بين 0 و04 سنوات، منهم 27 % أقل من سنة، و13 طفل من جنسيات أجنبية. بالإضافة إلى أن جميع الحالات المسجلة لحد الآن هي لأمهات يتسولن صحبة أطفالهن (97 أم)، باستثناء الجدة في حالتان، وقريبة الأم في حالة واحدة؛ و17% يتسولن بأكثر من طفل؛

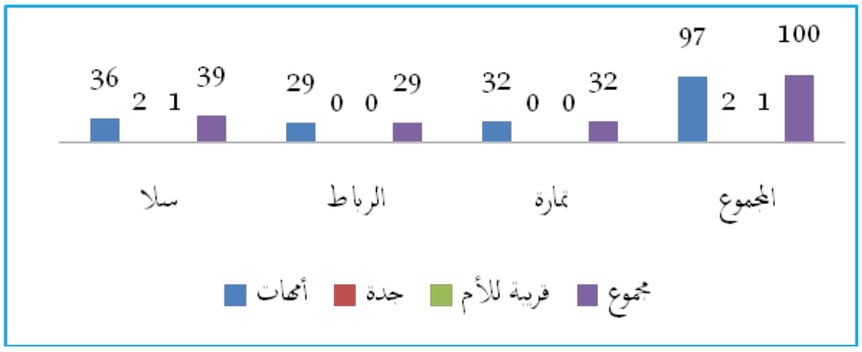

بالإضافة إلى ذلك، نجد أن 46 %، من مجموع الأمهات اللواتي يتسولن مع أطفالهن، هن أمهات متزوجات، و38 % أمهات خارج إطار الزواج، و13 % أمهات مطلقات، و02 % أمهات أرامل.

وعلى مستوى استفادت الأطفال والأمهات فقد تم تسجيل مجموعة من النتائج، أهمها استفاد الأطفال من 47 خدمة، شملت الإيواء، التسجيل بمؤسسة تربوية، الدعم النفسي، التسجيل بالحالة المدنية، كما هو مبين في البيان التالي.

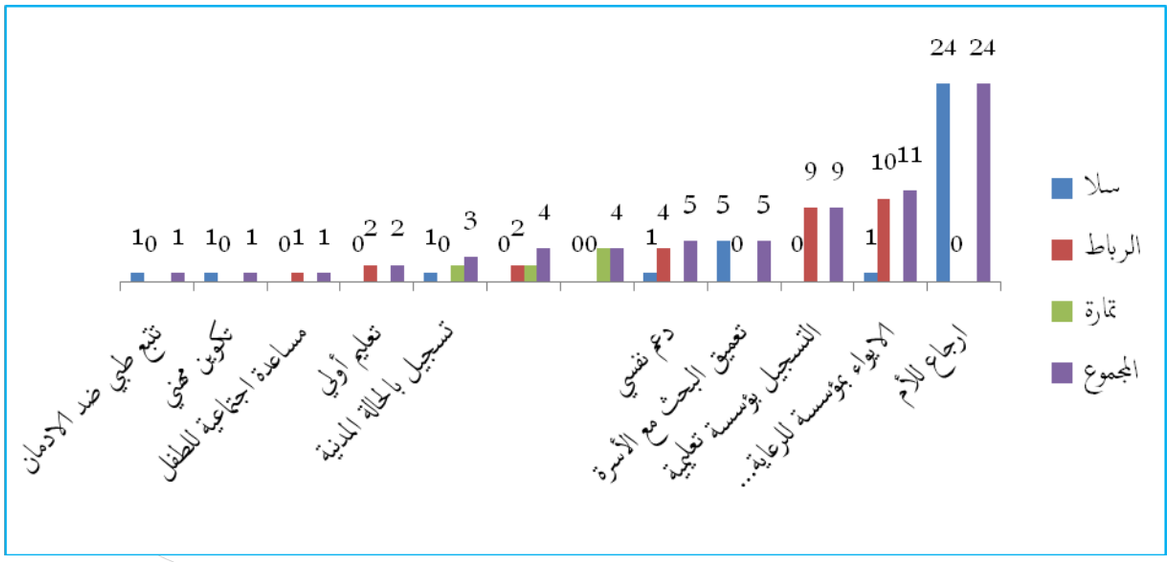

كما استفادت الأمهات المتسولات بأطفالهن اللواتي لم تتم متابعتهن من أجل استغلال الأطفال في التسول من خدمات اجتماعية شملت الدعم النفسي، والوساطة الأسرية، والتوجيه نحو البرامج الاجتماعية، والتنسيق من أجل التكوين والتشغيل.

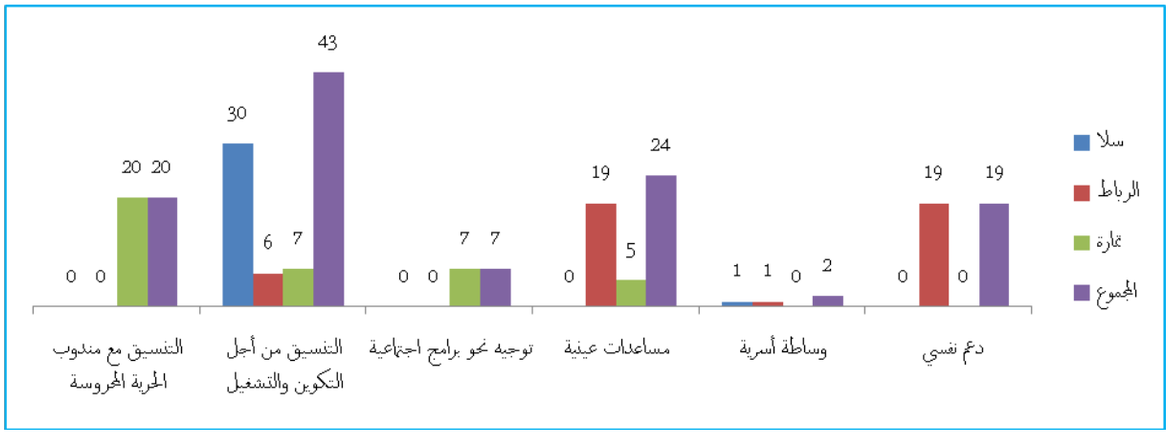

خلص الاجتماع إلى أن النتائج المحققة خلال سنة من العمل المتواصل، تؤكد أن التجربة النموذجية تتوفر على جميع المقومات والشروط الضرورية لنجاحها في أقاليم أخرى.

في نهاية الاجتماع أجمع المشاركون على توسيع التجربة لتشمل أربعة أقاليم وعمالات جديدة وهي طنجة ومكناس ومراكش وأكادير، وذلك في إطار الالتقائية مع المدن النموذجية المحتضنة للأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة.

توسيع المجال الترابي لتنزيل خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

بناء على مخرجات اجتماع اللجنة المركزية لقيادة وتتبع خطة العمل، قامت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، بتنسيق مع رئاسة النيابة العامة والقطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المعنية، بوضع فرق عمل ميدانية بكل من أقاليم وعمالات طنجة-أصيلة، مكناس، مراكش، أكادير، تتكون من 55 عضوا، وخلايا للمساعدة الاجتماعية تتكون من 16 عضوا، وذلك كما يلي:

- فريق عمل ميداني بعمالة مكناس يتكون من 10 أعضاء يمثلون قطاعات الداخلية، التربية الوطنية والتكوين المهني، الصحة، الشباب والرياضة، التعاون الوطني، رئاسة النيابة العامة، الأمن الوطنين الدرك الملكي. ووضع خلية للمساعدة الاجتماعية تتكون أربعة (04) مساعدات ومساعدين اجتماعيين.
- فريق عمل ميداني بعمالة أكادير إدوتنان، يتكون من 10 أعضاء يمثلون قطاعات الداخلية، التربية الوطنية والتكوين المهني، الصحة، الشباب والرياضة، التعاون الوطني، رئاسة النيابة العامة، الأمن الوطنين الدرك الملكي. ووضع خلية للمساعدة الاجتماعية تتكون من مساعدتين اجتماعيتين؛
- وضع فريق عمل ميداني بعمالة طنجة-أصيلة يتكون من 19 عضوا يمثلون قطاعات، التربية الوطنية والتكوين المهني، الصحة، الشباب والرياضة، التعاون الوطني، رئاسة النيابة العامة، الأمن الوطنين الدرك الملكي. ووضع خلية للمساعدة الاجتماعية تتكون أربعة (05) مساعدات اجتماعيات؛
- وضع فريق عمل ميداني بعمالة مراكش يتكون من 12 عضوا يمثلون قطاعات الداخلية، التربية الوطنية والتكوين المهني، الصحة، الشباب والرياضة، التعاون الوطني، رئاسة النيابة العامة، الأمن الوطنين الدرك الملكي. ووضع خلية للمساعدة الاجتماعية تتكون خمسة (05) مساعدات ومساعدين اجتماعيين.

بالإضافة إلى ذلك، قامت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، بتنسيق مع التعاون الوطني على وضع أربعة دلائل عملية توفر المعلومات الضرورية لفرق العمل حسب معطيات كل إقليم وعمالة من الأقاليم والعمالات المستهدفة. كما قامت بتوزيعهم على فرق العمل المعنية.

المملكة المغربية
وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية
والمساواة والأسرة

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⴷⵎⵓⵔⵜ ⴰ ⵜⵣⵎⵔ
ⵜⵙⴷⴰⵡⵉⵜ ⴰ ⵙⵙⵓⵔⵉⵏ ⴰ ⵜⵙⵍⵍⵉⴰ

Royaume du Maroc
Ministère de la Solidarité, du Développement Social
de l'Egalité et de la Famille

خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

بعمالة مراكش

دلائل عملية

www.social.gov.ma

المحتوى

فريق العمل الميداني لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول 4
1- بيانات فريق العمل الميداني بعمالة مراكش 5
2- بيانات فريق خلية المساعدة الاجتماعية 6
برامج الدعم الاجتماعي للفئات المعوزة والهشة 8
مؤسسات الرعاية الاجتماعية المستقبلة للأطفال في وضعية صعبة بمراكش 22
المراكز التابعة للتعاون الوطني بمراكش 24
1- مراكز التربية والتكوين 24
2- مركز التوجيه والمساعدة الأشخاص في وضعية اعاقة 31
3- رياض الاطفال 31
4- مركز المواكبة لحماية الطفولة 33
النوادي النسوية التابعة لقطاع الشباب والرياضة بمراكش 34

ولإعطاء دينامية لفرق العمل الميدانية قامت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة بتنظيم الاجتماع الأول لفريق العمل الميداني لحماية الطفولة بطنجة، بتاريخ 20 ماي 2021. وذلك بهدف التعريف بخطة والشروع في تفعيل تدابيرها. وقد اتفق المشاركون في الاجتماع على تنظيم اجتماعات تنسيقية لتقييم حصيلة عملهم، في يوم الخميس الأخير من كل شهر.

كما برمجت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، بتنسيق مع الكتابات الدائمة لفرق العمل الميدانية، تنظيم الاجتماع الأول لفريق العمل الميداني لحماية الطفولة بمكناس بتاريخ 28 ماي 2021، وبمراكش بتاريخ 10 يونيو 2021، وبأكادير بتاريخ 11 يونيو 2021.

على مستوى التوعية والتحسيس

قامت وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية بتوجيه عناية السادة خطباء المساجد إلى تناول موضوع حماية الأطفال من الاستغلال في التسول في الخطبة الثانية ليوم الجمعة 12 مارس 2021. كما قامت بحث الوعاظ والمرشدين على تناول موضوع «التوعية والتحسيس بحماية الأطفال من الاستغلال في التسول»، ضمن برنامج أنشطتهم الدينية.

ملاحق

الملحق 1:

تقرير حول اجتماع اللجنة المركزية لقيادة وتتبعخطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، الاثنين 01 فبراير 2021

السياق

في إطار تتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، ترأست السيدة وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة والسيد الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة، اجتماع اللجنة المركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، وذلك يوم الاثنين فاتح فبراير 2021، بمقر وكالة التنمية الاجتماعية بالرباط.

ويهدف هذا الاجتماع إلى الوقوف على الحصيلة السنوية للتجربة النموذجية لفريق العمل الميداني لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول بالرباط وسلا وتمارة، وتقييم نتائجها، وتدارس رافعات تعميمها لتشمل أقاليم أخرى.

حضر هذا الاجتماع ممثلات وممثلي رئاسة النيابة العامة والقطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية والجمعيات الممثلة بلجنة القيادة، رفقته لائحة الحضور.

تغيب عن هذا اللقاء ممثلو وزارة العدل، وزارة الصحة، المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

مجريات الاجتماع

افتتحت أشغال هذا الاجتماع **السيدة جميلة المصلي، وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة**، بكلمة رحبت في مستهلها بالمشاركات والمشاركين في اجتماع اللجنة المركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول الذي جاء بعد مرور أكثر من سنة من انطلاقها، بتاريخ 04 دجنبر 2019، بالرباط وسلا وتمارة كتجربة نموذجية، حيث اعتبرته مناسبة لتقييم هذه التجربة والوقوف على مرتكزات وآفاق توسيعها لتشمل عملات وأقاليم أخرى، مما سيمكن من نهج مقاربة استباقية لمعالجة التداعيات الاقتصاديات والاجتماعيات لوباء كورونا على الأسر والأطفال في وضعية هشة.

ونوهت السيدة الوزيرة بهذه المناسبة بالجهود التي قام بها أعضاء فريق العمل الميداني، ممثلو رئاسة النيابة العامة والقطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية والجمعيات، ومساهمتهم في إنجاح هذا الورش، مشيرة إلى الفترة الاستثنائية التي عاشتها بلادنا بسبب انتشار وباء فيروس كورونا، وتأثيراتها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ببلادنا، استدعى منا جميعا، ملائمة تدخلاتنا مع متطلبات الوضعية الوبائية، تحت القيادة النيرة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله.

وتابعت السيدة الوزيرة كلمتها، حيث قدمت حصيلة تفعيل الخطة، والتي أسفرت عن معالجة 142 حالة لاستغلال أطفال في التسول تتوزع بين 79 من الإناث و63 من الذكور. وفي هذا السياق أبرزت السيدة الوزيرة الجهود التي قامت بها الوزارة ومؤسسة التعاون الوطني، في مجال توفير الإيواء الاستعجالي المؤقت للأطفال، بما في ذلك دعم مشاريع الجمعيات المسيرة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، وإعداد قاعدة للمعطيات حول الأماكن الشاغرة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية بالرباط وسلا وتمارة وجعلها في متناول فريق العمل الميداني، وكذا توفير لائحة مُحَيَّنَة لوضعية 81 مؤسسة مرخصة على الصعيد الوطني تتضمن الأماكن الشاغرة.

وبهدف تقوية الانسجام والتنسيق بين مكونات فريق العمل الميداني وتجويد المعالجة الميدانية وملائمتها مع احتياجات الفئة المستهدفة، أشارت السيدة الوزيرة إلى قيام الوزارة بتوفير أدوات عملية متمثلة في توفير 12 دليلا عمليا يتضمن معلومات وبيانات حول فريق العمل الميداني والهياكل والخدمات المتوفرة في مجال حماية الطفولة، وقاعدة للمعلومات موحدة لتجميع المعطيات، واستمارة لمساعدة فريق العمل الميداني على تجميع وتصنيف المعلومات المتعلقة بتقييم وضعية كل طفل ومسار التكفل به.

وقد وقفت السيدة الوزيرة على أهم الخلاصات التي وفرتها التجربة الميدانية والمتمثلة أساسا في كون استغلال الأطفال في التسول

يتم في غالبيته من طرف أمهات يعشن أوضاعا اجتماعية واقتصادية صعبة، وأن حوالي ثلثي الأطفال الضحايا يتراوح سنهم ما بين 0 و04 سنوات، منهم 27 % أقل من سنة، وهو ما يتبين معه أهمية توفير أجوبة عملية لمعالجة الأوضاع الاجتماعية للأمهات.

وفي هذا الإطار، أعلنت السيدة الوزيرة عن توجه الوزارة نحو اعتبار خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول آلية لتحسين الاستهداف في المشاريع المتعلقة بالتمكين الاقتصادي للنساء في وضعية هشة، وذلك في إطار البرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء في أفق 2030 «مغرب التمكين» الذي أطلقته الوزارة، بالإضافة إلى برنامج «تكفل» الذي يتوفر على 37 وحدة للتكوين، هذا بالإضافة إلى الدور الذي تقوم به الفضاءات المتعددة الوظائف للنساء، فضلا عن برامج الدعم الاجتماعي في مجال التماسك الاجتماعي والتكافل العائلي، مؤكدة على أهمية البعد الزجري إضافة للمقاربة الاجتماعية والإنسانية.

كما أكدت السيدة الوزيرة على أهمية انخراط الجمعيات المسيرة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية في توفير الإيواء الاستعجالي المؤقت، وانخراط جميع الفاعلين، وعلى رأسهم رئاسة النيابة العامة والشرطة القضائية، مما ساهم في الحد من انتشار الظاهرة، لاسيما بالرباط.

وفي ختام كلمتها، جددت السيدة الوزيرة الشكر لجميع أعضاء اللجنة لانخراطهم في تفعيل الخطة التي أصبحت اليوم تتوفر على أهم مقومات تنزيلها في أقاليم أخرى.

مباشرة بعد ذلك، تناول الكلمة **السيد محمد عبد النباوي، الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة**، منوها، في بداية كلمته، بعمل فريق العمل الميداني لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول الذي يشكل شبكة متلاحمة من التعاون بين السلطات القضائية والحكومية ومؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال الطفولة، حيث عملت رئاسة النيابة العامة على تفعيل دورها في إطار هذه الخطة بتعاون مع الشرطة القضائية وتنسيق مع الشركاء مزاوجة بينصرامة الدعوة الحكومية في مواجهة الجناة الذين يستغلون الأطفال استغلالا مقيتا في التسول ومتابعتهم وتقديم ملتمسات مناسبة للمحاكم لمعاقبتهم على أفعالهم، دون التخلي عن الدور التربوي والحمائياتجاه الأطفال الضحاياوالعمل على ضمان مصلحتهم الفضلى، واتخاذ الاجراءات المناسبة لذلك، وتوجيه الملتمسات لقضاة الأحداث والهيئات القضائية المختصة للحكم بتدابير ملائمة للأطفال من خلال إرجاعه للأسرة أو الإيداع بالمؤسسات، مشيرا إلى أنه تم تسخير قضاة متخصصين ومساعدات ومساعدين اجتماعييننمؤمنين بدورهم في حماية الطفولة في إطار هذه الخطة، كما خصصت مصالح الأمن الوطني والدرك الملكي نخبة من خيرة ضباط الشرطة القضائية لمعالجة هذه الظاهرة السيئة

وأوضح السيد رئيس النيابة العامة أنه على مستوى المعالجة القضائية لاستغلال الأطفال في التسول،فقد تم استصدار مقررات تناسب كل حالة، خاصة إرجاع الطفل إلى وسطه الأسري،أو الإيداع بمؤسسات الرعاية الاجتماعية إذا تعذر إرجاع الطفل إلى الأسرة، كما تم التحقق من هويات بعض الأطفال ومساعدتهم في سجلات الحالة المدنية ومساعدتهم للولوج إلى المدارس، وكذلك التنسيق مع خلايا المساعدة الاجتماعية على مستوى التعاون الوطني لدعم الأسر المحتاجة. بالإضافة إلى تحريك الدعوى العمومية ضد المستغلين، حيث تم إصدار أحكام في العديد من القضايا.

وفي ختام كلمته، أكد السيد رئيس النيابة العامة على أن اجتماع لجنة القيادة مناسبة لتقييم ما اعتبره تجربة جادة ومتميزة من أجل استغلال إيجابياتها ومناقشة سبل تجاوز الصعوبات، للتمكن من اتخاذ القرار المناسب بخصوص تعميمها وطنيا أو تدريجيا في بعض المدن، مع الأخذ بعين الاعتبار للإمكانيات البشرية والمادية المتوفرة، على أمل اتخاذ اللجنة القرار المناسب لإخلاء شوارع من ظاهرة استغلال الأطفال في التسول ، مذكرا بتشبث النيابة العامة والسلطة القضائية بصفة عامة، بالقيم الإنسانية خاصة ما يتعلق بحقوق الأطفال والنساء والأشخاص في وضعية صعبة، وداعيا إلى الإقبال في المراحل القادمة للخطة للعمل بنفس النفس الإنساني يراعي هشاشة الطفولة واحتياجاتها للحماية.

في أعقاب ذلك، قدم السيد عبد الرزاق العدناني، رئيس قسم الطفولة بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، عرضا حول الحصيلة السنوية لفريق العمل الميداني لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول في الرباط وسلا وتمارة، حيث أبانت المعطيات التي وفرها هذا الفريق من خلال قاعدة موحدة لتجميع المعطيات عن معالجة 142 حالة لأطفال ضحايا الاستغلال في التسول، تتوزع بين 79 من الإناث و63 من الذكور، منهم 60 طفلا بسلا، و41 طفلا بالرباط، و41 طفلا بتمارة. 66%منهم يتراوح سنهم ما بين 0 و04 سنوات، منهم 27 % أقل من سنة. 13 من هؤلاء الأطفال أجانب. كما بلغ العدد الإجمالي لمستغلي الأطفال

في التسول 100 امرأة، 97% من الحالات هن أمهات بعدد 97 أم، إضافة إلى جدتان وقريبة الأم. كما تبين أن 87% من الأمهات من جنسية مغربية مقابل 13% من 06 جنسيات مختلفة. فيما المعطيات المتعلقة بحالتهن العائلية تشير إلى أن 46%من النساء اللواتي يستغللن الأطفال في التسول متزوجات، و 38 % أمهات خارج إطار الزواج و 13 % من الأمهات مطلقات. بينما 17%من الأمهات يتسولن بأكثر من طفل. رفقته نسخة من العرض.

بعد ذلك، تناول المشاركون الكلمة، مثمنين نتائج حصيلة خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول منذ إطلاقها في مدن الرباط وسلا وتمارة. وقد جاءت خلاصات التدخلات كالآتي:

ممثل العصبة المغربية لحماية الطفولة

أكد السيد إبراهيم ياسين، المنسق المركزي لمكاتب العصبة المغربية لحماية الطفولة، على استقبال مركز للا مريم لـ 56 طفلا ضحية استغلال في التسول، معبر عن وضع العصبة المغربية لحماية الطفولة مراكزها رهن إشارة الخطة في مدن أخرى (مراكش وأكادير). بالمقابل فقد عبر عن وجود مجموعة من الصعوبات تتمثل في تتبع مسار الطفل بعد مغادرة المؤسسة؛ وأهمية القيام بالفحوصات الطبية للأطفال قبل أيداعهم بالمؤسسات لوجود خطرانتقال الأمراض بين الأطفال داخل المركز،مع القيام بعزلهم لحين التأكد من خلوهم من الأمراض المعدية، مؤكدا على أهمية تضمين ملف الإحالة التي تقدمه النيابة العامة إلى مؤسسة الرعاية الاجتماعية ما إذا كانت تظهر على الطفل بعض من حالات العنف؛ كم أن إحالة الأطفال على المركز ليلا يطرح أهمية المداومة وأهمية وجود بروتوكول موحد مع النيابة العامة لاستقبال الأطفال وأهمية وجود طبيب مداوم؛ مع تأكيده على وجود نقص في الموارد المادية لتغطية كل احتياجات الأطفال.

ممثلةرئاسة النيابة العامة:

أكدت السيدة أمينة أفروخي، رئيسة قطب برئاسة النيابة العامة، على أهمية حماية المعلومات الخاصة للأطفال في إطار القانون المتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وعدم التمييز ضد الأطفال المهاجرين في الاستفادة من الخدمات.كماأشارت إلى وجود صعوبات يجب أخذها بعين الاعتبار عند التعميم، والمتمثلة في مشكل الإيواء والمداومة وضعف التنسيق حول الخدمات المقدمة للأطفال خاصة الأطفال من أسر مهاجرة، مع أهمية الاشتغال على نظام معلوماتي لتتبع الطفل في مدار الحماية.

وقد أكدت السيدة الوزيرة بالمناسبة على تواجد العديد من المراكز التي توجد بها نسبة الأجانب أكثر من المغاربة، وأنها قامت بزيارة بعض المراكز الخاصة بالأطفال والنساء حيث وجدت بها عددا كبيرا من الأجانب.

وفي نفس السياق، أكد رئيس قسم الطفولة بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، على أن المعلومات المتبادلة في إطار خطة العمل لا تستعمل إلا من طرف موظفين عموميين ملزمين بالحفاظ على سرية المعلومات، كما أن التقارير لا تشير إلى هويات الأطفال والأسر ولا تستعمل فيها الصور . كما أن فريق العمل الميداني قد عمل على وضع ميثاق أخلاقي يركز على سرية المعطيات الخاصة بالطفل والأسرة. بالإضافة إلى ذلك، أشار إلى ورش إعداد منظومة معلوماتية مندمجة لتتبع الطفل في مدار الحماية، وذلك في إطار مشروع إحداث الأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة، بتنسيق مع مختلف الفاعلين بما في ذلك اللجنة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

ممثل قطاع الشباب والرياضة:

أكد السيد عزيز الخضراوي، رئيس مصلحة إدماج الطفولة بقطاع الشباب والرياضة، على أهمية دور مندوبي الحرية المحروسة في هذه الخطة مما يتطلب العمل على رفع عددهم باستغلال الإمكانية التي يتيحها القانون للسلطة القضائية بتعبئة مندوبين متطوعين، وذلك في إطار توسيع هذه الخطة على مدن أخرى. كما عبر المتدخل عن استعداد الوزارة لاستقبال الأطفال والأمهات في المراكز التابعة لها، لاسيما الأندية النسوية ورياض الأطفال، وذلك بهدف استفادتهم من برامج التربية والتكوين.

ممثلة الدرك الملكي

أكدت السيدة نبيلة بوعبيد، مكلفة بملف الطفولة ممثلة الدرك الملكي، على أهمية تتبع المشاريع الموجهة للأمهات لإنجاح البعد الوقائي من العود، مع تشجيع المواطنين على التبليغ والقيام بحملات تحسيسية من أجل ذلك.

ممثل رئاسة النيابة العامة

أشار السيد عبدالرحيم حنين، رئيس قطب برئاسة النيابة العامة، لبعض الصعوبات التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند التعميم، والمتمثلة في عدم توفر جميع مدن المملكة على مراكز لإيواء الأطفال، ووجود نقص في إيواء جميع فئات الأطفال، وأهمية توفير مراكز لحماية الأطفال بمعية أهاتهم،

وضعف التنسيق حول مآلات الأطفال، وضرورة توفير مداومة بالليل وأيام العطل والسبت والأحد، مع أهمية الاشتغال على نظام معلوماتي لتتبع الطفل في مدار الحماية.

ممثل وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان

أشار السيد محمد عادي، رئيس قسم التعاون مع القطاعات الحكومية بالمندوبية، إلى أن معالجة 142 حالة هو رقم ضئيل، وأشار إلى نزوح أطفال من مدن أخرى، وأطفال الشوارع وعدم توفر معطيات حولهم، وأهمية التبليغ ورصد الظاهرة ووضوح مسار الطفل لتجنب العود والتركيز على الشق المتعلق بالوقاية، مؤكدا على أهمية الخطة على اعتبار الأطفال المستغلين في التسول هم من فئات الأطفال في الشارع الذين طالبت لجنة حقوق الطفل لإحصائيات بشأنهم في توصياتها، والأخذ بعين الاعتبار الصعوبات المطروحة في كيفية التعاون مع الأطفال المهاجرين.كما أضاف أن مخرجات هذه الخطة، وبتنسيق مع الأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة، ستساهم في تطعيم تقارير المغرب الخاصة باتفاقية حقوق الطفل.

ممثل قطاع التربية الوطنية

أشار السيد عبد الرحيم العيادي، رئيس مصلحة – الحياة المدرسية، إلى أن نتائج الخطة أبانت على أن التنسيق ممكن، مؤكدا على تجند قطاع التربية الوطنية على الصعيدين المركزي والمحلي لتعميم تفعيل الخطة، سواء من خلال التبليغ عن حالات التلاميذ في وضعية هشاشة، أو استثمار البرامج التي تشرف عليها الوزارة في هذه الخطة، كبرامج التربية غير النظامية ومدرسة الفرصة الثانية وبرامج الدعم الاجتماعي من قبيل تيسير و الداخليات.

ممثلة المديرية العامة للأمن الوطني

أكدت السيدة مريمة العراقي، عميد شرطة إقليمي، مكلفة بملف الطفولة، على أهمية الاشتغال مع الأسر الهشة، والبحث عن حلول جذرية لمساعدة الأسر على عدم امتهان التسول، وكذا أهمية التوعية حول ظاهرة الولادات خارج إطار الزواج لما أبانت عنه المعطيات المتوفرة عن مساهمة هذه الظاهرة في اللجوء إلى التسول بالأطفال، ومتابعة تسجيل الولادات في الحالة المدنية، ومعرفة المآلات النهائية للأطفال الذين تم سحبهم من الاستغلال في التسول.

مدير التعاون الوطني

ذكر السيد المهدي وسمي، مدير التعاون الوطني، إلى كون الخطة تستهدف الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول وليس الأطفال في وضعية الشارع، وأنه حسب النتائج فإن أسباب الاستغلال في التسول هي الفقر والهشاشة، وهي عوامل تتجاوز مجال هذه الخطة رغم ما تقدمه الخلاليا الاجتماعية من دعم. كما قدم السيد المدير عرضا مؤسسات الإيواء على صعيد المدن الثلاثة النموذجية، وشدد على أهمية توفير مؤسسات متخصصة لهذه الفئة من الأطفال. كما أكد السيد المدير على أن الأطفال المهاجرين يستفيدون من نفس الخدمات المتوفرة رغم وجود بعض الصعوبات في التواصل معهم.

السيد محمد عبد النباوي، الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة

في معرض تفاعله مع مداخلات المشاركات والمشاركين في الاجتماع، أكد السيد الوكيل العام للملك، رئيس النيابة العامة على النقط التالية:

- النتائج المعروضة للخطة لا تشكل حصيلة سنة بكاملها، على اعتبار الوضعية الاستثنائية المرتبطة بالوباء، وتسجيل 7 أشهر من العمل فقط على اعتبار توقف عمل الفريق خلال فترة الحجر الصحي، بالمقابل فإنه خلال هذه الفترة استفادت الأسر في وضعية هشة من مساعدات اجتماعية عن طريق التعاون الوطني، وكذا بعض مبادرات المجتمع المغربي إبان فترة الجائحة.
- جل الحالات تتميز بالهشاشة وجل الأمهات في وضعيات استثنائية (نساء مطلقات، ولادات خارج الزواج، مهاجرات، أرامل)، حيث أن المعالجة الزجرية لن تؤتي أكلها؛
- ينبغي مقاربة الظاهرة بهدوء، ومعالجة أسبابها المتمثلة في الفقر والهشاشة وهو الدور المنوط بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، التي تبقى إمكانياتها محدودة، مما يستدعي البحث عن مصادر تمويل بديلة لتقديم الدعم لهذه الفئات الهشة، عبر شركاء عموميين وخواص، مع ضمان المراقبة والتتبع للحالات التي يثبت فيها العود.
- التأكيد على مواكبة رئاسة النيابة العامة لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والاسرة لتوفير الغطاء القانوني لمبادراتها في إطار هذه الخطة
- أهمية دعم المؤسسات التي تتولى تقديم الرعاية البديلة للرعاية الأسرية، من أجل انخراطها في هذه المبادرة، والتنسيق بين كافة المتدخلين والعمل بمبدأ المداومة على الصعيدين المركزي والمحلي؛
- أهمية الاشتغال في إطار الخطة حسب الإمكانات والموارد المتاحة والأخذ بهذا المعطى بعين الاعتبار عند توسيع الخطة لأقاليم جديدة.

السيدة جميلة المصلي، وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة

في ختام هذا اللقاء، تطرقت السيدة الوزيرة لمجموعة من النقط كالتالي:

- أهمية الاشتغال على البعد الثقافي والقيمي لمحاربة استغلال الأطفال في التسول مع استحضار المقاربة الزجرية؛
- توفر مقومات إنجاح الخطة وتوسيعها لوجود إرادة جماعية، تعبئة إمكانات القطب الاجتماعي، برامج القطاعات الأخرى في إطار الالتقائية، دعم مشاريع الجمعيات في إطار الخطة، تكييف البرامج لملائمة الخطة...؛
- دعوة التعاون الوطني للعمل على ضمان المداومة بخلايا المساعدة الاجتماعية؛
- العمل على حل إشكالية الأطفال ضحايا الإدمان، حيث أبانت حملة إيواء الأطفال في ظل الجائحة عن وجود حوالي 200 طفل مدمن، وتوفير مراكز متخصصة للإيواء الكامل ليلا ونهارا بتنسيق مع وزارة الصحة والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- أهمية التحسيس والتوعيةوالاشتغال على التبليغ في إطار توسيع الرقم الأخضر للمرصد الوطني لحقوق الطفل.

خلاصات الاجتماع

في نهاية الاجتماع أعلنت السيدة وزرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة والسيد الوكيل العمل للملك، رئيس النيابة العامة عن توسيع التجربة لتشمل أربعة أقاليم وعمالات جديدة وهي طنجة ومكناس ومراكش وأكادير، وذلك في إطار الالتقائية مع المدن النموذجية المحتضنة للأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة.

الملحق 2:

محضر اجتماع إطلاق
خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، بتاريخ 04 دجنبر 2019

محضر اجتماع

الموضوع: إطلاق خطة عمل حول ظاهرة استغلال الأطفال في التسول
التاريخ: الأربعاء04 دجنبر 2019
الجهة المنظمة: وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة
مكان الاجتماع: مقر وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة
القطاعات المشاركة • وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة • رئاسة النيابة العامة • لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب • لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلس المستشارين • وزارةالداخلية • وزارة الدولة المكلفة بحقوق الانسان والعلاقات مع البرلمان • وزارة العدل • وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والبحث العلمي • وزارة الصحة • المديرية العامة للأمن الوطني • الدرك الملكي • المرصد الوطني لحقوق الطفل • العصبة المغربية لحماية الطفولة • اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف • التعاون الوطني
جدول الاعمال: 1- كلمة السيدة وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة 2- كلمة السيد رئيس النيابة العامة 3- عرض حول خطة عملحماية الأطفال من الاستغلال في التسول

كلمة السيدة جميلة المصلي وزير التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة:

استهل هذا اللقاء بكلمة للسيدة الوزيرة جاء فيها:

- الاطلاق الرسمي لخطة عمل حولحماية الأطفال من الاستغلال في التسول؛
- تعتمد هذه الخطة على مقاربة تعطي الأولوية للمصلحة الفضلى للطفل، وتسعى إلى توفير التدابير المواكبة لتطبيق القوانين الوطنية التي تجرم استغلال الأطفال في التسول، وتضع الأسرة في صلب منظومة الحماية؛
- خطة العمل تنطلق من المرجعيات الوطنية المتعامل بها في مجال حماية الطفولة وكذلك من مخرجات المؤتمر الوطني 16 لحقوق الطفل المنعقد بمراكش وعلى مقاربة تعطي الأولوية للأطفال وتجرم استغلالهم في التسول؛
- ترتكز خطة العمل على جهود مختلف البرامج التي تقدمها المصالح اللا ممركزة للقطاعات الحكومية وكذا مبادرات المجتمع المدني؛
- انخراط جميع القطاعات الحكومية المعنية في إعداد خطة العمل؛
- تم الأخذ بجميع آراء القطاعات حول مشروع الخطة وتضمينها؛
- تتكون خطة العمل من 9 محاور أساسية للحد من استغلال الأطفال في التسول، تأخذ بعين الاعتبار مسار الطفل في منظومة الحماية انطلاقا من رصد الطفل والتكفل به وإعادة إدماجه؛
- سيتم العمل كذلك على التوعية والتحسيس بمخاطر استغلال الأطفال في التسول والقوانين المجرمة له، وتوفير المعطيات الميدانية حول الإشكالية ونشرها؛
- تسهر اللجنة المركزية على توفير الظروف المناسبة من خلال إحداث فرق عمل ميدانية على مستوى الأقاليم، تتكون من نقط ارتكاز يتم تعيينها لهذا الغرض، وتضطلع بمهمة توفير حماية الأطفال من الاستغلال في التسول وفق المسار المحدد، وإعداد تقارير للتتبع والتقييم؛
- ستوفر الوزارة خلية للمساعدة الاجتماعية تتكون من المنسق الجهوي للتعاون الوطني وإطارين متخصصين في تقديم خدمات المساعدة الاجتماعية وتجميع المعلومات وإعداد التقارير، ومساعدتين اجتماعيتين؛
- سيتم العمل على إنزال خطة العمل أولا بمدينة الرباط سلا وتمارة وذلك بتوافق مع مبادرة الرباط بدون أطفال شوارع، وفي أفق تعميمها على باقي الأقاليم.

كلمة السيد محمدعبدالنباويرئيس النيابة العامة :

من جانبه، أكد السيد رئيس النيابة العامة على النقط التالية:

- هناكالكثير من التفاؤل والأمل من خلال تطبيق هذه الخطة التي تشارك فيها العديد من القطاعات؛
- الإيمان بدور القضاء، لاسيما قضاء النيابة العامة في تعزيز حماية للأطفال، مع ضرورةالتنسيق بين السياسة الجنائية والسياسات العمومية الأخرى في مجال حماية الطفولة؛
- التزام رئاسة النيابة العامة بمقتضيات الفصل الأول من الدستور المتعلقة بالتعاون بين السلطات في إطار مساهمتها في هذه الخطة المشتركة التي تحرص على توفير الحماية القضائية للطفل؛
- دور قضاة المحاكم في حماية الأطفال وتصريف قضايا الطفولة؛
- حث السادة القضاة على الاستمرار في بدل الجهود وتطبيق النصوص الزجرية وتحري المصلحة الفضلى للطفل.

عرض السيد عبد الرزاق العدناني، رئيس قسم الطفولة حول خطة عمل حمايةالأطفال من الاستغلال في التسول(العرض رفقته)

اختتام اللقاء

اختتم هذا اللقاء بإعلان السيدة الوزيرة والسيد رئيس النيابة العامة للإطلاق الرسمي لخطة عمل حولحماية الأطفال من الاستغلال في التسول وذلك بحضور القطاعات الحكومية المعنية وممثلين عن البرلمان والمجتمع المدني.

خطة عمل

حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

4 دجنبر 2019

1. السياق العام

انطلاقا من التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، في مجال النهوض بأوضاع الطفولة وحمايتها، وانسجاما مع مبادرة الرباط مدينة بدون أطفال في وضعية الشارع التي أطلقها المرصد الوطني لحقوق الطفل الذي تترأسه صاحبة السمو الملكي الأمير للامريم، أطلقت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة ورئاسة النيابة العامة خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول، في تجربة نموذجية شملت مدن الرباط وسلا وتمارة، وذلك بتاريخ 04 دجنبر 2019.

تم إطلاق هذه المبادرة بتنسيق مع وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان، وزارة الداخلية، وزارة العدل، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الصحة، المديرية العامة للأمن الوطني، القيادة العليا للدرك الملكي، المرصد الوطني لحقوق الطفل، العصبة المغربية لحماية الطفولة.

تسعى خطة العمل إلى توفير جواب عملي لحماية الأطفال من جريمة الاستغلال في التسول[1] التي أصبح ممارسة يمكن ملاحظاتها في الفضاءات العمومية بالعديد من المدن لا سيما المدن الكبرى بالإضافة إلى المواقع السياحية التي يتوافد عليها الزوار بكثرة.

2. الفئات المستهدفة

الطفل الصغير الذي يتم استغلاله من متسول تعود استصحابه للاستجداء به دون أن يكون من فروعه[2]؛

الطفل أقل من 13 سنة الذي يتم استخدامه في التسول، صراحة أو تحت ستار مهنة أو حرفة ما[3]؛

الطفل والطفل اليتيم المكفول والطفل المهمل الخاضع للكفالة والطفل المتعلم أقل من 18 سنة الذي يسلمه الأب أو الأم أو الوصي أو المقدم أو الكافل أو المشغل أو من له سلطة عليه أو من كان يقوم برعايته إلى متسول[4]؛

الطفل أقل من 18 سنة ضحية الاستغلال في التسول[5].

1. فصول القانون الجنائي 327، 328، 3030 وفصول القانون الجنائي المتعلقة بالإتجار بالبشرمن 448-1 إلى 448-14
2. القانون الجنائي، الفرع 5: في التسول والتشرد، الفصل 327
3. القانون الجنائي، الفرع 5: في التسول والتشرد، الفصل 328
4. القانون الجنائي، الفرع 5: في التسول والتشرد، الفصل 330
5. القانون رقم 27.14، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6644 بتاريخ 19 سبتمبر 2016، يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر: الفصل 448-1 والفصل 448-2

3. الهدف العام

توفير التدابير المواكبة لتطبيق القوانين المتعلقة بحماية الأطفال ضد جريمة الاستغلال في التسول، وذلك وفق منظومة مندمجة للحماية تشمل التكفل الطبي والنفسي، المساعدة الاجتماعية، التربية والتكوين، التنشيط الثقافي والرياضي، إعادة الإدماج، التتبع والتقييم.

4. تدابير خطة العمل

1. وضع فريق عمل ميداني متعدد التخصصات بالأقاليم والعمالات المستهدفة ؛
2. وضع خلية للمساعدة الاجتماعية بالأقاليم والعمالات المستهدفة؛
3. وضع كتابة دائمة لفريق العمل؛
4. وضع لجنة مركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول؛
5. وضع كتابة دائمة للجنة المركزية للقيادة.

5. فريق العمل الميداني

اعتبارا لتعدد المتدخلين في منظومة حماية الطفولة وأهمية التنسيق فيما بينهم لضمان تدخل فعال ومتكامل، اتفق مختلف المتدخلون على وضع فريق عمل ميداني متعدد التخصصات بكل عمالة أو إقليم، وذلك في إطار ضمان التكامل بين السلط واحترام استقلالية السلطة القضائية.

مكونات فريق العمل الميداني

1. ممثلو السلطة القضائية بالمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف؛
2. ممثلو رئاسة النيابة العامة بالمحاكم الابتدائية ومحكمة الاستئناف؛
3. ضباط الشرطة القضائية المكلفون بالأحداث بمصالح الأمن الوطني والدرك الملكي؛
4. قسم العمل الاجتماعي بالولاية أو العمالة؛
5. ممثلو المصالح الإقليمية لقطاعات التربية والتكوين، الصحة، الشباب والرياضة، التعاون الوطني؛
6. ممثلو مصالح الشؤون الاجتماعية بالجماعات الترابية؛
7. ممثل المرصد الوطني لحقوق الطفل؛
8. ممثل العصبة المغربية لحماية الطفولة؛
9. ممثلو الجمعيات المسيرة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية؛
10. ممثلو الجمعيات الشريكة في مجالات الطفولة والأسرة والمرأة.

11. وظائف فريق العمل الميداني

يقوم فريق العمل الميداني، كل حسب اختصاصاته، بما يلي:

1. رصد الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول وسحبهم من الشارع وحمايتهم من المشتبه فيهم، وذلك من طرف الشرطة القضائية ؛
2. تيسير وتسريع استفادة الأطفال من الاسعافات الصحية المستعجلة للأطفال، عند الحاجة، وذلك من طرف ممثلي قطاع الصحة؛
3. تيسير وتسريع استفادة الأطفال من الاسعافات الاجتماعية المستعجلة، وذلك من طرف ممثلي التعاون الوطني؛
4. القيام بالأبحاث القضائية، من طرف النيابة العامة والشرطة القضائية؛
5. تقييم الوضعية الاجتماعية للأطفال وأسرهم وتحديد التدابير الاجتماعية الملائمة لكل حالة، وذلك من طرف مركز المواكبة لحماية الطفولة؛
6. تسريع اتخاذ التدابير القضائية والإدارية لحماية الأطفال حسب كل حالة، من طرف ممثلي النيابة العامة والسلطة القضائية ووزارة الداخلية؛
7. تسهيل استفادة الأطفال من الرعاية الطبية والطب-نفسية، عند الحاجة، من طرف ممثلي قطاع الصحة؛
8. إعادة إدماج الأطفال داخل أسرهم، وفق التدابير القضائية المتخذة؛
9. توفير الدعم والمواكبة الاجتماعية لأسر الأطفال حسب التدابير القضائية المتخذة. ويسهر على توفير الدعم والمواكبة الاجتماعية ممثلو التعاون الوطني ومراكز المواكبة لحماية الطفولة؛
10. توفير الإيواء الاستعجالي المؤقت للأطفال بمؤسسات الرعاية الاجتماعية حسب التدابير القضائية المتخذة. ويسهر على توفير الإيواء الاستعجالي المؤقت ممثلو التعاون الوطني؛
11. تسهيل إدماج الأطفال في منظومة التربية والتكوين، وذلك من طرف ممثلي قطاع التربية الوطنية والتكوين؛
12. تيسير استفادة الأطفال من التنشيط الثقافي والرياضي، من طرف ممثلي قطاع الشباب والرياضة؛
13. تتبع وتقييم تطور وضعية الأطفال في منظومة الحماية، من طرف مركز المواكبة لحماية الطفولة، بتنسيق مع ممثلي رئاسة النيابة العامة وممثلي القطاعات الحكومية في فريق العمل الميداني؛
14. إعداد تقارير شهرية حول الحصيلة من طرف الكتابة الدائمة لفريق العمل الميداني وممثلي النيابة العامة بتنسيق مع ممثلي القطاعات الحكومية في فريق العمل الميداني؛

خلية المساعدة الاجتماعية للأطفال والأسر

تقوم خلية المساعدة الاجتماعية، بالإضافة إلى تقييم الوضعية الاجتماعية للأطفال وأسرهم، بالتنسيق مع مؤسسات الرعاية الاجتماعية لتوفير الإيواء الاستعجالي المؤقت للأطفال إذا كانت وضعيتهم تقتضي ذلك. كما تقوم بتوجيه ومواكبة الأطفال المنحدرين من أسر معوزة أو في وضعية هشة نحو البرامج الاجتماعية المتوفرة في صندوق التماسك الاجتماعي وصندوق التكافل العائلي والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية والبرامج الاجتماعية القطاعية والخدمات الاجتماعية التي توفرها مراكز ومشاريع الجمعيات الشريكة. كما تعمل خلية المساعدة الاجتماعية، عند الحاجة وحسب الإمكانيات المتوفرة، على تقديم الدعم العيني للأسر المعوزة.

يترأس خلية المساعدة الاجتماعية المنسق الجهوي للتعاون الوطني أو مندوب التعاون الوطني بالأقاليم والعملات المستهدفة، وتتكون من مساعدتين اجتماعيتين على الأقل، يتوفران على مكتب مجهز بهاتف وفاكس وجهاز حاسوب موصول بشبكة الأنترنيت ومعدات مكتبية.

تنقل وظائف خلية المساعدة الاجتماعية إلى مراكز المواكبة لحماية الطفولة بعد إحداثها في إطار برنامج الأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة، وذلك وفق منشور السيد رئيس الحكومة عدد 2019/11 بتاريخ 26 يوليوز 2019 المتعلق بالتنزيل الترابي للسياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة 2015 – 2020.

الكتابة الدائمة لفريق العمل الميداني

يتوفر فريق العمل الميداني على كتابة دائمة، يترأسها المنسق الجهوي للتعاون الوطني أو مندوب التعاون الوطني بالأقاليم والعمالات المستهدفة، وتتكون من إطارين متخصصين في مجال المساعدة الاجتماعية وإعداد التقارير.

وتتوفر الكتابة الدائمة على مكتب مجهز وموصول بشبكة الهاتف والأنترنيت، وعلى قاعة لاحتضان اجتماعات فريق العمل الميداني.

تسهر الكتابة الدائمة على إعداد مشروع جدول أعمال الاجتماعات التنسيقية لفريق العمل الميداني ومحاضر اجتماعاتها. وتدرج في جدول الأعمال النقط المقترحة من أعضاء فريق العمل الميداني.

يعقد فريق العمل الميداني اجتماعاته مرة كل شهر، بدعوة من رئيس الكتابة الدائمة، لتقديم وتدارس حصيلة العمل وتقييمها وإعداد تقارير حولها.

يطلع فريق العمل الميداني على محتويات تقارير الاجتماعات ويوافق عليها، قبل أن ترسل – تحت الإشراف الإداري - للكتابة الدائمة للجنة القيادة المكلفة بتتبع خطة عمل حماية الأطفال من التسول.

تنقل وظائف الكتابة الدائمة إلى اللجنة الإقليمية لحماية الطفولة بعد إحداثها في إطار الأجهزة الترابية المندمجة لحماية الطفولة. وتظل تحت الإشراف المباشر لمنسق الجهوي للتعاون الوطني أو مندوب التعاون الوطني بالأقاليم والعمالات المستهدفة،

6. اللجنة المركزية لقيادة وتتبع خطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

لضمان التفعيل الجيد لخطة العمل وضعت وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، بتعاون مع رئاسة النيابة العامة، وبتنسيق مع القطاعات الوزارية المعنية لجنة مركزية للقيادة تتكون من وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان، وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الصحة، المديرية العامة للأمن الوطني، القيادة العامة للدرك الملكي، المرصد الوطني لحقوق الطفل، العصبة المغربية لحماية الطفولة.

تقوم اللجنة المركزية، بالإضافة إلى قيادة خطة العمل، بتوفير الظروف والوسائل الملائمة لتفعيل خطة العمل وتتبعها وتقييمها، مع إيجاد حلول للصعوبات المطروحة ميدانيا.

تعين اللجنة المركزية للقيادة، بطلب من وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، نقط ارتكاز تمثلها في فرق العمل الميدانية على مستوى الأقاليم والعمالات المستهدفة.

تضطلع وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة بالكتابة الدائمة للجنة المركزية للقيادة، وتسهر لأجل ذلك، على إعداد مشروع جدول أعمال اللجنة ومحاضر اجتماعاتها. وتدرج في مشروع جدول الأعمال النقط المقترحة من طرف أعضاء اللجنة المركزية.

تقوم الكتابة الدائمة للجنة المركزية، انطلاقا من تقارير فرق العمل الميدانية، بإعداد تقرير حول حصيلة خطة العمل لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول.

الميثاق الأخلاقي لخطة عمل حماية الأطفال من الاستغلال في التسول

يستند الميثاق الأخلاقي لحماية الأطفال من الاستغلال في التسول على مجموعة من المرجعيات أهمها دستور المملكة المغربية، لاسيما التصدير الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الدستور والمادة 32، والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، لاسيما المواد 2، 3، 6، 12، 19، ومبادئ السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة في المغرب كما هي مدرجة في الصفحتين 40 و41 من وثيقة السياسة العمومية.

في كل إجراءات وتدابير وخدمات حماية الطفل من الاستغلال في التسول، يشكل هذا الميثاق مرجعية يلتزم من خلالها فريق العمل الميداني على احترام ما يلي:

السرية المهنية

عدم «الحديث»، في أي حال من الأحوال، عن المعلومات الشخصية الخاصة بالطفل مع أشخاص لا يدخلون في دائرة الأب أو الأم أو الوصي أو المقدم أو الكافل أو من له سلطة على الطفل أو من يقوم برعايته. فالسرية المهنية أمر يمكن مشاركته مع باقي المهنيين في فريق العمل الميداني الذين يخضعون بدورهم إلى السرية المهنية. كما أن السرية مفروضة في تداول الملفات ولوائح المعطيات المعلوماتية.

عدم التمييز والمساواة

يلتزم فريق العمل الميداني بحق الطفل في المساواة دون استثناء أو تمييز مبني على العرق، أو الدين أو الأصل أو الجنس، ويخص عدم التمييز كذلك، الأطفال في وضعية إعاقة والأطفال الأيتام والأطفال مجهولي الأبوين والأطفال المنحدرين من أسر معوزة أو مفككة والأطفال في وضعية الشارع وجميع الأطفال المعرضين للخطر كيفما كان لباسهم أو حالتهم الصحية، وذلك انطلاق من مبدئ أن جميع الأطفال الذين نرافقهم هم على قدم المساواة مع بعضهم البعض ومع أنفسنا.

الاحترام وبناء الثقة

يرتكز عمل الفريق الميداني على مقاربة تسمح بخلق الثقة والأمان مع الطفل، وذلك وفق مقاربة مبنية على الاستماع والإرشاد والإعلام والعطف مع احترام كبير لهوية الطفل وحريته وشعوره. والالتزام بما يلي:

- عدم ممارسة أي ضغوطات جسدية أو عقلية أو أخلاقية أو معنوية تؤدي إلى تقليص عزيمة الطفل.
- احترام الآراء التي يعبر عنها الأطفال واتخاذها بمحمل الجدية.
- إعطاء معلومات واضحة ومفهومة للطفل تناسب سنه وقدرته على التمييز والفهم.
- احترام الأطفال واعتبارهم أشخاص بما للكلمة من معنى.
- تقديم الخلاصات والتدابير المزمع اتخاذها إلى الأطفال.

الحماية

الأخذ بعين الاعتبار أن الطفل، بحكم قلة نضجه الجسدي والفكري، في حاجة إلى حماية وعناية خاصتين، مع إعطاء الأولوية لحماية الطفل الجسدية والنفسية والاجتماعية، في إطار تفهم الطفل وتفهم السياق الذي يعيش فيه. مع التأكد مما يلي:

- أن حماية الطفل من الاستغلال في التسول لن تعرضه إلى أعمال عنف أخرى أو إلى الانتقام.
- وجود إمكانيات المساعدة والدعم بتنسيق مع باقي أعضاء الفريق.
- اتخاذ الحيطة اللازمة لحماية الطفل من خطر الوصم بالعار.

المصلحة الفضلى للطفل

جعل مصلحة الطفل فوق كل اعتبار وذات أولوية وأفضلية في جميع الظروف ومهما كانت مصالح الأطراف الأخرى. وتكمن مصلحة الطفل خصوصا في ما يلي:

- العيش مع أسرته، إلا إذا كانت تشكل خطرا عليه أو عاجزة عن حمايته بشكل يعرض سلامته الصحية وتنشئته وأخلاقه للخطر.
- إيداعه بمؤسسة للرعاية الاجتماعية مؤهلة إذا اقتضى الأمر ذلك.
- إرجاعه إلى أسرته متى تم التأكد من أنها أصبحت مؤهلة لرعايته وحمايته.
- التكفل به إذا كان طفلا مهملا من لدن أسرة كافلة.
- تتبع برنامج للدعم النفسي والصحي للطفل من أجل تهيئته إلى مرحلة انتقالية، ودمجه بأسلاك التربية أو التكوين، وذلك وفق ميولاته ورغباته.

الشراكة والمشاركة

- نهج مقاربة إيجابية تأخذ بعين الاعتبار قدرة الطفل على المساهمة المميزة في إيجاد حلول ملائمة.
- العمل مع الطفل في جو تسوده روح التعاون والشراكة المبنية على الثقة.
- البحث عن مشاركة فعلية للطفل وتشجيعها.

الأسرة شريك مميز

العمل مع الأسر على قدر المستطاع، من خلال:

- معاضدتها وتشجيع إبراز مواردها وتوطيدها.
- عدم التموضع كمنافس لها.
- التبادل والتشاور معها،
- تحفيز مشاركتها.

العمل كفريق

تتلخص مهمة فريق العمل الميداني في تنسيق العمليات الهادفة إلى حماية الطفل بتعاون مع المصالح المختصة دون الحلول محلها:

- الشرطة القضائية المكلفة بشؤون القاصرين؛
- قضاء النيابة العامة وقضاء الحكم؛
- مصالح المستعجلات الطبية والمصالح الاستشفائية والطب النفسي للطفل الصغير والمراهق والطب الشرعي؛
- المصالح الاجتماعية؛
- مؤسسات الرعاية الاجتماعية؛
- المؤسسات المدرسية ومؤسسات التكوين؛
- مراكز حماية الطفولة؛
- الجمعيات.

الصرامة

- عدم التعاطف مع أي شخص يقوم باستغلال طفل في التسول كيفما كانت الوسائل التي يستعملها لكسب التعاطف.
- اعتماد الدقة في جمع المعلومات وتقييم وضعية الطفل وفق مقاربة متعددة التخصصات تأخذ بعين الاعتبار الاستشارة القانونية والخبرة الطبية والبحث الاجتماعي.
- احترام المواعيد مع الأطفال والأسر وتوفير المعلومات للشركاء والتعاون معهم والحرص على أن الطفل يحظى بالمرافقة الطبية والنفسية، والمساعدة الاجتماعية، وأنه مدمج في مؤسسات التربية والتكوين سواء كان في أسرته أو في مؤسسة للرعاية الاجتماعية.

الحذر

الإيمان بقدرة فريق العمل الميداني على حماية الطفل من الاستغلال في التسول، والمحافظة على الحيوية اللازمة وذلك من خلال جميع الوسائل المتوفرة، سواء تعلق الأمر بتطوير الكفاءات المهنية أو الشخصية والإشراف على المتعاونين والانفتاح على المصالح والمؤسسات الأخرى.